الاجابة النموذجية

جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي
كلية الحقوق والعلوم السياسية
رئيس قسم
القانون الخاص

ج س 1 /

أ- **تعريف نظام الامن الجماعي الدولي:** هو إطار قانوني وسياسي تلتزم فيه الدول الاعضاء في المجتمع الدولي (تحت مظلة الامم المتحدة أو منظمات اقليمية) بالعمل معا لحفظ السلم، حيث يعتبر العدوان على أي دولة اعتداء على الجميع ويستوجب ردا جماعيا سواء كان عقوبات اقتصادية أو عسكرية لمنع الحروب وحل النزاعات سلميا.

ب- متطلبات الامن الجماعي الدولي:

1- وجود هيئة دولية مثلما نص ميثاق الامم المتحدة على أن الدافع الرئيسي لإنشاء المنظمة هو الحاجة للأمن والعيش في سلام وحسن الجوار والتسامح بين أشخاص المجتمع الدولي.
2- وجود وسائل لفرض احترام الشرعية الدولية وعدم تعريض الامن والسلم الدولي للخطر مثل الوكالات و التنظيمات الاقليمية ، الوسائل العسكرية، التحكيم والوساطة..

ج س2/ آليات الامن الجماعي الدولي من خلال ميثا ق الامم المتحدة

1- أولوية الحلول السلمية في فض المنازعات الدولية : وهذا ما أشارت إليه المادة02 من ميثاق الأمم المتحدة وعلى سبيل الوجوب اتباع الطرق الودية بين اطراف النزاع لتجسيد الحفاظ على السلم والانت الدولي وفي حال فشلها عرض النزاع على مجلس الامن الدولي الذي يعمل على تقديم توصيات تهدف لحل النزاع سلميا.
2- حظر استخدام الوة في إطار العلاقات الدولية: تؤكد المادة2في فقرتها الرابعة من ميثاق الامم المتحدة وفي إطار حماية السلم والأمن الدولي بأن يمتنع أعضاء الهيئة دون استثناء في علاقاتهم الدولية عن التهديد باستعمال القوة أو استخدامها ضد سلامة الاراضي أو الاستقلال السياسي لاي دولة ، أو على أي وجه آخر لا يتفق ومقاصد الامم المتحدة.
3- منح إمكانية المبادرة بحفظ السلم والامن الدولي للمنظمات الاقليمية: إضافة الى الدور المباشر لهيئة الامم المتحدة ومجلس الامن في حفظ السلم والانت الدولي ، يمكن للمنظمات ذات البعد الجهوي والإقليمي على شاكلة جامعة الدول العربية والاتحاد الافريقي منظمة غرب افريقيا ومن خلال مواثيق انشائها وبالتنسيق مع مجلس الامن وتحت اشرافه أن تساهم في حفظ السلم والامن الدولي على المستوى الاقليمي.
4- قرار الاتحاد من اجل السلام رقم377 لسنة 1950 :ويتعلق الامر بقرار جمعية الامم المتحدة ويسمى أيضا بقرار الاتحاد من أجل السلام والذي ينص على أنه في حال إخفاق مجلس الامن بسبب عدم توافر الاجماع بين أعضائه الخمس دائمي العضوية في التصرف من أجل حفظ السلم والامن الدولي، يمكن للجمعية العامة أن تتصدى لبحث المسألة وإصدار توصيات تراها ضرورية لحفظ السلم والامن الدولي.

ج س3/

أ- تعقيدات تطبيق نظام الامن الجماعي الدولي

1- معيار المصلحة العامة في بناء العلاقات الدولية :حيث تقوم العلاقات بين أشخاص المجتمع الدولي على معيار المصلحة أولا ، فلا صديق دائم ولا عدو دائم، وذلك ما ولد استقطاب ايديولوجي بداعي التعاون في حماية المصلحة المشتركة وهذا ما يعرقل اي جهد مبذول لا حلال السلم والامن الدولي .

2- ازدواجية تطبيق المعايير: من خلال تفضيل مصالح الدول المتقدمة بجعلها محل اعتبار عند اتخاذ أي اجراء يهدف لحفظ السلم والامن الجماعي الدولي ، من خلال استعمال حق النقض للدول دائمة العضوية لعرقلة تلك الاجراءات حال تعارضها مع مصالح من يملكون حق النقض أو من هم تحت مظلتهم .

3- المثالية في طرح الفكرة أو الهدف: وذلك من خلال تغليب المصلحة على قواسم الانسانية والشعور والصداقة وحسن الجوار .

ب- الانتقادات الموجهة لنظام الامن الجماعي الدولي

1- الحل العسكري ومجابهة الحرب بالحرب: من خلال اللجوء لاستخدام القوة العسكرية تحت البند السابع من ميثاق الامم المتحدة وأقرب مثال لذلك استخدام القوة العسكرية الدولية ضد العراق بعد اجتياح الكويت .

2- تراجع مكانة مبدأ الحياد في العلاقات الدولية: من خلال تغليب الروابط بين الدول بمبررات وأسباب دينية أو اجتماعية أو وجود مصالح مشتركة على حساب تحقيق السلم والامن الدولي.

3- تراجع دور مجلس الامن الدولي: وذلك من خلال تعاطي هذا الاخير مع القضايا التي تهدد السلم والامن الدولي بمعايير مزدوجة نتيجة اعمال حق النقض للدول دائمة العضوية لمصالحها، وكذا غموض وعدم دقة قرارات مجلس الامن التي تقبل العديد من التأويلات بما يطيل أمد النزاع...الخ